[336] حيث قال: الظاهر أن الخطبة الواحدة غير كافية، بل يخطب اثنتين تسوية بينها وبين صلاة العيد. وأقول: التسوية والتشبيه في الصلاة لا يستلزم المساواة في كيفية الخطبة، لانها خارجة عن الصلاة. وقد ورد في بعض الاخبار الجلوس عند الاستسقاء، ولعله محمول على الادعية، بعد الخطبة، والاحتياط بالقيام فيها للخطبة، إذ الجلوس فيها من بدع معاوية لعنه ا. والجلل بالتحريك الامر العظيم " راحبا " أي واسعا، وفي بعض النسخ " واجبا " أي لازما، وفي بعضها " واصبا " أي دائما وهو أظهر، ويقال: عيشة رغد بالفتح ورغد بالتحريك أي واسعة طيبة " نباتا مسقيا " بالتشديد على بناء المفعول و في بعض النسخ مسبغا على المفعول أيضا من الاسباغ، بمعنى الاكمال " كنفك " أي حفظك وحياطتك، وفي بعض النسخ " رزقك " وهو أظهر. 19 - المكارم: في الرعد والصواعق قال: إذا سمعت صوت الرعد و رأيت الصواعق فقل: اللهم لا تقتلنا بغضبك، ولا تهلكنا بعذابك، وعافنا قبل ذلك. وفي المطر إذا أمطرت السماء فقل: صبا هنيئا. عن الصادق عليه السلام قال: إذا هبت الرياح فأكثر من التكبير، وقل " اللهم إني أسئلك خير ما هاجت به الرياح وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها اللهم اجعلها علينا رحمة وعلى الكافرين عذابا، وصلى ا عليه وآله (1). 20 - اعلام الدين: قال الصادق عليه السلام: قال أمير المؤمنين عليه السلام: إن ا تعالى يبتلي عباده عند ظهور الاعمال السيئة بنقص الميراث، وحبس البركات، و إغلاق خزائن الخيرات ليتوب تائب، ويقلع مقلع، ويتذكر متذكر، ويزدجر

_____

(1) مكارم الاخلاق: 405.

_____